

8810 إهداء ثواب الأعمال للأموات 32 1 5341

محمد صالح المنجد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فقد سبق الحديث في الدرس الماضي عن مسائل تتعلق بكتاب الجنائز والميت - 00:00:00

وما يصل اليه وتحدثنا عن بكاء اهل الميت عليه وهل يعذب بذلك ام لا واقوال العلماء في هذا وان بعضهم قال انه يعذب اذا كان النوح والبكاء من طريقته واقر اهله عليه في حياته - 00:00:23

وكذلك قال بعضهم اذا وصى بان يناح عليه بعد موته فنفذت وصيته وكذلك اذا كان يعلم ان اهله يفعلونه ولم ينكر ذلك عليهم وقال بعضهم ان معنى التعذيب تألم الميت بما يقع من اهله من النياحة وغيرها - 00:00:46

وان هناك رواية في حديث من نبخ عليه فانه يعذب بمنيحة عليه فيها يوم القيامة وانه عذاب حقيقي وليس مجرد التألم ولذلك قال بعضهم ان الاحاديث تحمل على ظاهرها وقلنا بانه ينبغي علينا - 00:01:10

ان نوصي اهالينا بعدم النياحة الرضا بقضاء الله وقدره واما البكاء العادي او بدمع العين فلا حرج فيه ولا بأس فيه وهذا من مقتضى الطبيعة والخلقة والجبلة البشرية ان الانسان يتأثر لفقد عزيز عليه - 00:01:32

وانه يبكي وان دموعه تسيل ولا حرج في هذا وانما الحرج في الصياح الزعيق لطم الخدود ضرب الرأس دق الثوب قطع الشعر او حلق الشعر الدعاء بالويل والثبور والخراب وكذلك نذب الميت مثل وسنداه وجبلاه ونحو ذلك - 00:01:55

فاذا خلا البكاء من المحرمات القولية والفعلية فان هذا لا حرج فيه ثم تحدثنا عن الاشياء التي تنفع الميت بعد موته وما الذي ينتفع به ما الذي يصل اليه وقلنا الاصل ان الانسان اذا مات انقطع عمله من هذه الدنيا - 00:02:23

كما قال الله سبحانه وتعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وكذلك قال عليه الصلاة والسلام لا يتمنى احدكم الموتى ولا يدعو به من قبل ان يأتيه انه اذا مات احدكم انقطع عمله - 00:02:52

وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا. رواه مسلم فهذا هو الاصل الاصل ليس للانسان الا ما سعى الاصل انه اذا مات احدكم انقطع عمله ولكن هناك استثناءات وردت في الشريعة - 00:03:13

فنحن لا نخرج عن الاصل الا بدليل الاصل انت يا ايها الانسان لا ينفعك الا ما عملته وما لم تعمله لا تنتفع به ليس من عملك لكن قد دلت ادلة - 00:03:38

على وصول اشياء للميت من غير عمله فما هي هذه الادلة وما هي هذه الامور الذي تصل اليه اولا كل طاعة فعلها الانسان في حياته وبقي اثرها مستمرا بعد موته - 00:03:58

فان نفعه يصل اليه ما دامت قائمة واثرها موجود وهذا في الحقيقة لا يخرج عن الاصل لانه من عمل الانسان عمل مستمر اثره بعد الموت فيكون اذا من باب التنبيه ان - 00:04:15

الاثار المستمرة بعد الموت يصل للانسان اجره. اليس هو الذي عمل اليس هذا من كسبه؟ الم يقم به في حياته فمن فضل الله عليه انه وفقه لعمل يكون له اثر بعد موته - 00:04:36

فيستمر اجره بعد الموت لاستمرار الاثر ومما يدل على هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به - 00:04:55

او ولد صالح يدعو له وهذه الامور الثلاثة ما هو اولها الصدقة الجارية التي تصدق بها هو في حياته وليس ما عمله له غيره من

الصدقات بعد مماته لان هذا - 00:05:12

يدخل تحت اه مسألة اخرى لكن الان موضوع الاعمال التي يقوم بها الانسان ويدخل ويأتيه اجرها بعد موته صدق هو قام بها بنى مسجدا حفر بئرا علم علما اجرى نهرا - 00:05:40

عمل طريقا سواه سوى طريقا ونحو ذلك وايضا العلم الذي ينتفع به وهذا اكثرها تأثيرا واجرا او ولد صالح يدعو له لانه هو الذي انجبه هو الذي رياه قال العز بن عبد السلام رحمه الله لا يثاب الانسان ولا يعاقب الا على كسبه واكسابه - 00:06:07
ولا يكون الا بمباشرة او بسبب قريب او بعيد بس المهم ان يكون في سبب حصل منه سبب ثانيا من الامور التي ينتفع بها الميت بعد موته الدعاء له والاستغفار - 00:06:35

سواء من ابنه او قريبه او اجنبي عنه هذا الان عمل ليس من عمله صحيح آآ قد تدعو اليه اعماله بطريق غير مباشر يعني مثلا النفوس جبلت على الترحم على الناس - 00:06:50
آآ اصحاب البر والاحسان والمعروف والخير فهؤلاء الدعاء لهم ليس كالدعاء لغيرهم ليس كالدعاء لغيرهم ممن ليس معروفا بذلك فجزء على الاقل من هذا من هذا الموضوع وهو دعاء غيره له - 00:07:10

قد يكون له تسبب فيه من جهة انه كان له سيرة حسنة حتى من قرأ تاريخه بعد موته ودعا له بسبب اعماله فجاءه شيء بطريق غير مباشر لكن في تسبب منه هو - 00:07:33
قريب او بعيد لكن في تسبب منه هو بعض العلماء يحجون عن بعض مثلا ذكروا ان بعض اهل العلم من المعاصرين حج حجة عن الحافظ ابن عبد البر فقيل له لماذا - 00:07:53

قال من كثرة ما استفدت من كتبه فهذه مثلا او الادعية اذا واحد قال فلان غفر الله له فلان الامام احمد رحمه الله قال ابو حنيفة رحمه الله قال مالك رحمه الله - 00:08:19
قال فلان حتى نحن لما نقول مثلا فلان عن ابي هريرة رضي الله عنه هذا دعاء ما الذي تسبب به روايته ما الذي تسبب بالترحم على هؤلاء العلماء علمهم؟ ما الذي تسبب - 00:08:35

بفعل بعض الطاعات لهم اثرهم الحسن. قد وايضا يعني مثلا اصحاب البر والمعروف مثلا اذا مروا في طريق قالوا هذا مسجد بناه فلان رحمه الله هذه مدرسة مثلا بناها فلان رحمه الله - 00:08:52
والذين يقرأون التاريخ هذه بلاد فتحها فلان رحمه الله هذا التسبب من شيء فعله الميت من سيرة حسنة او عمل فاضل او معروف احسان جعلوهم يدعون له بعد موتهم وبعض ادعية الابناء او الاولاد للاباء والامهات من هذا - 00:09:12

وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرة او هو يعني يرى فضل ابيه عليه فلا يزال يترحم عليه لكن هناك ايضا قسم اخر من الادعية هذي لم يكن الميت لم يكن للميت تسبب فيه بشكل مباشر - 00:09:39
فمثلا واحد قد يدعو لابيه مع انه ما رآه مات ابوه وامه حامل به مات ابوه وهو جنين في بطن امه فهو يدعو لابيه لا لمعروف فعله الاب او هو يراه مثلا احس بشيء - 00:10:06

لكن لما اوصته الشريعة بذلك فينتفع الاب بالدعاء مثلا نحن نقول ربنا اغفر لنا ولوالدينا وللمؤمنين يوم يوم يقوم الحساب رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات - 00:10:35
اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات الان هذه الادعية ممكن يعني آآ ينتفع بها اموات ما مثلا عملوا اعمالا جلبت لهم ادعية الا ايش الايمان الذي جعل الرابط بينهم وبين - 00:10:57

الذين يدعون لهم فيمكن ان يقال ان التسبب حصل من جهة الايمان رابطة العامة من الايمان التي بين المدعو له والداعي فانتفعت مثلا دفع هذا الميت بدعاء بسبب ايمانه لو ما كان مؤمن كان ما وصلت له هذه الادعية - 00:11:23
لان الادعية هذه مخصوصة بالمؤمنين والمؤمنات وهذا من عمله الذي ادخله الا ترى كم يصيب الرجل الصالح والمرأة الصالحة من الدعاء الحسن الجميل ملايين الملايين في العالم تلهج السنتهم في الصلاة - 00:11:52

بقول في التحيات السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا صلاحهم تسبب في دخولهم بهذا الدعاء طيب من الامور اذا التي ينتفع بها الميت بعد موته الدعاء له والاستغفار سواء من ابنه او قريبه او اجنبي عنه - [00:12:18](#)

وانتفاع الميت بدعاء غيره مجمع عليه بين العلماء ولكن هذه المسألة ايضا ليست من باب اهداء الثواب لان الداعي لا يهدي ثواب عمله للميت بل يطلب من الله ان يرحم فلانا - [00:12:49](#)

ويغفر له ويخفف عنه والله سبحانه وتعالى يستجيب قد نعم يقع عائق عن الاستجابة لكن الاصل انه تعالى يستجيب من دعاه طيب هذا بالنسبة لموضوع انتفاع الميت بدعاء غيره فهي ليست من باب اهداء الثواب لان الداعي لا يهدي ثواب عمله للميت بل يطلب من الله ان يرحم فلانا - [00:13:07](#)

ويغفر له فان استجاب الله هذا الدعاء فقد انتفع الميت بذلك ثالثا من الامور التي ينتفع بها الميت من عمل غيره الصدقة عنه وفي ذلك احاديث كثيرة من اشهرها عن سعد بن عباد رضي الله عنه حين حيث توفيت امه - [00:13:41](#)

او حين توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها اينفعها شيء ان تصدقت به عنها فقال عليه الصلاة والسلام نعم قال فاني اشهدك ان حائط المخراف - [00:14:01](#)

صدقة عليها متفق عليه ونقل الامام النووي رحمه الله اجماع العلماء على انتفاع الميت بالصدقة عنه وكذلك قال شيخ الاسلام ولا اما اتفقوا على ان الصدقة تصل الى الميت رابعا مما ينفع الميت اداء الواجبات المالية التي عليه - [00:14:21](#)

من الزكاة مثلا من حقوق الله والكفارات والنذور او من حقوق العباد كقضاء الدين ونحو ذلك طبعاً مثل مثل ايش؟ التحلل من من المظلوم. مثلا مات ظالم او مات شخص - [00:14:45](#)

كان له تجاوزات فذهب اولاده او اه الى بعض مثلا المظلومين وقالوا نريدكم ان تحلل اه ميتنا نريدكم ان تسمحوا تتجاوز عنه نريدكم ان تسامحوه هذا ينفع الميت ولا لا؟ اذا سامحوه - [00:15:05](#)

ينفع فماذا ما العمل الذي قام به هؤلاء طلب التحلل طلب التجاوز عن حقوق هي للمخلوقين كانت على هذا الميت طيب اذا اه مما ينفع الانسان بعد موته ايضا الصدقة عنه - [00:15:37](#)

وضع الحقوق تنازل عنها من المخلوقين وبعض المظلومين قد يفعلون ذلك بدون طلب يعني من رقة قلوبهم ومن سلامتها انهم اذا سمعوا بظالم مات ظلمهم قالوا يعني ماذا لماذا يعذب بسببنا - [00:16:07](#)

نعم هو ظالم والاجر الذي ناله من الله اكثر لو عفونا اكثر من القصاص الذي سناخذ من حسناته يوم القيامة به فنحن سنسامحه فيشهدون الله على انهم قد احلوه مما من الشيء الذي ظلمهم به - [00:16:37](#)

طيب هذا يفيد الميت ينتفع بذلك بلا ريب ولما قال عليه الصلاة والسلام الان حين بردت عليه جلده او جلده الان لما سددت عنه الدين قضيت عنه الدين انتفع انتفع بزوال اذى - [00:17:03](#)

بزوال عذاب في قبره حرارة طيب لا زلنا طبعاً ما وصلنا الى مسألة اهداء الثواب. نحن الان نتكلم على قضية الانتفاع الميت المنتفع باي شيء. رابعا مما ينفع الميت اداء الواجبات المالية التي عليه - [00:17:26](#)

كما ذكرنا قامسا وكذلك ينتفع باداء غيره بعض العبادات البدنية الواجبة عليه وهي الصوم والحج والعمرة والاعتكاف والنذور وهذه الاعمال عندما يقوم بها انسان عن الميت فهي ليست ايضا من باب اهداء الثواب بل هي من باب النيابة - [00:17:43](#)

اي القيام بالفعل بنية ان يكون عن فلان حتى يسقط عنه الواجب يعني دين الله عز وجل وتبرأ ذمته منه اما الحج فلحديث ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت -

[00:18:07](#)

افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضية اقضوا الله فالله احق بالوفاء. رواه البخاري اما الصوم فقد دل عليه حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه متفق عليه طبعاً العلماء لهم في هذا الحديث كلام يعني في - [00:18:30](#)

قضية هل اه ينفعه ان يصام عنه اه النذر فقط او داخل فيها الكفارات فيها صيام طيب هل يدخل فيها ما تركه من رمضان او من صيام اخر واجب مثل مثلا - [00:18:54](#)

اه فدية حج فدية فدية شيء تركه في الحج ما كان عنده مثلا ما اه يهدي او يفدي فصام بعضا وترك بعضا او ما صام. المهم هذه الصيامات الواجبة هل ينتفع - [00:19:11](#)

بقيام بعض اوليائه او غيرهم بصيامها عنه ولا زلنا لا نتكلم الان لم نتكلم حتى الان عن قضية اهداء الثواب هذه قضاء ديون فقال بعض العلماء نعم ينفعه ذلك اما الاعتكاف المنذور - [00:19:39](#)

فقد روى ابن ابي شيبه في المصنف عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة ان امه نذرت ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن امك - [00:20:02](#)

طيب هذا بالنسبة الاعتكافات المنذورة طبعاً قضاء نذره عموماً يعني مثلاً نذر شاة نذر مالا نذر صياماً نذر حجا نذر عمرة نذر اعتكافاً لكن ماذا لو نذر صلاة ماذا لو مات الميت وعليه صلوات واجبة ما صلاها - [00:20:17](#)

لان قد تكون صلوات فريضة قد تكون صلوات منذورة فهل ينفعه ان يؤديها عنه الاحياء مذهب جمهور الفقهاء عدم صحة الصلاة عن الميت سواء تركها لعذر او لغير عذر بل بعض الناس قد يتركها من جهل - [00:20:48](#)

في اخر عمره يصاب بمرض نسأل الله السلامة والعافية فيدخل المستشفى قد يجرون له عملية وهو يرى الدم يخرج منه او نجاسات اخرى والثوب ملوث والفراش ما يستطيع ان يذهب لدورة المياه للوضوء - [00:21:17](#)

فيجهل حكم الصلاة على اية حال بحسب الاستطاعة لا يكلف الله نفساً الا وسعها يجهل مثل هذا فيقول اقضيها بعد ما اطلع من المستشفى فيموت قضية الصلاة عنه جمهور الفقهاء لا يرون صحتها - [00:21:43](#)

وفي موطأ ما لك انه بلغه ان عبد الله ابن عمر طبعاً هذه من بلاغات مالك رحمه الله كان يسأل هل يصوم احد عن احد او يصلي احد عن احد - [00:22:14](#)

فيقول لا يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد وعن عطاء ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد - [00:22:29](#)

وهذا في السنن الكبرى للنسائي رحمه الله. طب لما قلنا جمهور الفقهاء قالوا بعدم صحة قضاء الصلاة عن الميت ايا كانت طيب من قابلهم الحنابلة قالوا يصح ان يصلي مسلم - [00:22:46](#)

عن الميت الصلاة المنذورة فقط قال ابن خزيمة رحمه الله من نذر حجا او صياما او صدقة او عتقا او اعتكافا او صلاة او غيره من الطاعات ومات قبل فعله - [00:23:17](#)

فعله الولي عنه هذا في المغني لابن قدامة رحمه الله وقد جاء في صحيح البخاري تعليقا وامر ابن عمر امرأة جعلت على جعلت امها على نفسها صلاة بقاء فقال صلي عنها - [00:23:45](#)

اذهب الى قباء وصلي عن امك صلاة نذرتان وقال ابن عباس نحوه وحملوا الاثر الواردة لا يصلي احد عن احد قتابل يعني عمل هذا النهي على صلاة الحي عن الحي - [00:24:09](#)

وقالوا نحن نقول الان صلاة حي عن ميت الصلاة المنذورة فقط ما نقول يقضي عنه الفرائض طيب من الاشياء الان التي نتكلم عن وصولها الى الميت او عدم وصولها اهداء الثواب - [00:24:36](#)

هذه مسألة دقيقة حصل فيها خلاف بين اهل العلم وهي من مسائل التي يجرب فيها طالب العلم فهمه وبمعن النظر لدقتها هل يصح لانسان ان يقوم بطاعة من الطاعات وعبادة من العبادات - [00:25:02](#)

بنفسه هو ويهدي ثوابها لميت مثال ذلك ان يقرأ شيئاً من القرآن هو بنفسه ويهدي ثواب ذلك الى ميت يصوم يحج يضحي ويهدي ثواب طاعته للميت هذه هي المسألة التي تعرف عند الفقهاء باهداء الثواب - [00:25:26](#)

اهداء ثواب الاعمال هذه المسألة التي وقع فيها للعلماء اقوال ومناقشات وهذه المسألة تختلف عن مسألة النيابة عن الميت ببعض

العبادات يعني في يعني هنا ملاحظة مهمة في فرق بين - 00:25:59

انه الميت ما حج فنحن نحج عنه مثلا من ما له وبين انه واحد يحج وقد حج ابوه مثلا ويهدي ثواب حجي لابييه لان باب الاهداء اوسع من باب النيابة - 00:26:23

فاذا ما حج الميت الفريضة فناخذ من ماله نفقة حجت فريضة ويقوم واحد بالحج عنه هذا ما هو اهداء ام نيابة ها نيابة اذا هذا ينوب عن الميت في الحج - 00:26:53

ولذلك قالوا يعني هل يجوز ان ينوب عنه من غير بلده او لابد ان ينوب عنه من بلده وهل يشترط ان يكون البلد ابعد او اقرب هذه مسألة النيابة النيابة - 00:27:15

ان يقوم شخص بفعل العبادة عن شخص اخر كأن يضحى عنه او يزكي عنه او يحج عنه ونحو ذلك هذه جائزة في اعمال مخصوصة وردت بها نصوص اللي هي النيابة عن الميت - 00:27:34

بالاعمال لكن نحن الان لا نتكلم عن قضية النيابة وانما نتكلم عن مسألة الاهداء والاهداء المقصود به ان يفعل الحي طاعة من الطاعات عن نفسه ما هو نيابة عن الميت - 00:27:58

ويفعلها عن نفسه ويهدي ثوابها ينوي اهداء ثوابها الى غيره فاذا النيابة التي وردت في اشياء محددة كالحج عن الميت والصيام الواجب عن الميت شيء والاهداء شيء اخر كما قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى - 00:28:20

والنيابة انما تجوز في مواضع مخصوصة بخلاف الاهداء جمع المسائل ومسألة الاهداء هذه وقع فيها خلاف كبير بين العلماء على قولين مشهورين القول الاول يرى ان الاهداء عمل غير مشروع - 00:28:51

ولا يصل الثواب اذا اهداه لا لحي ولا لميت وهذا هو المشهور من مذهب الامام مالك والامام الشافعي ورحمهما الله ما حجة هذا القول قالوا الاصل في العبادات التوقيف ولم يرد في النصوص الشرعية ان يهدي العامل ثواب عمله لغيره - 00:29:18

طبعاً هذه مسألة ترى فيها يعني آآ فيها معاني يعني مثلا آآ ممكن يقال انت مستغني انت مستغني يعني ما شاء الله توزع حسنات مستغني يعني فيها احيانا فيها معاني يعني اشياء ايمانية - 00:29:53

انت تملك الثواب جواب على كيفك توزعه لفلان كذا ولفلان وما ادراك ان يكون لك ثواب يمكن يكون عليك عقاب واحد يعمل عمل بدعة ولا رياء بدل ما يكسب ثواب يكسب عقاب - 00:30:12

توزع على الايش؟ عقاب الشاهد المسألة هذي فيها معاني يعني فيها معاني ايمانية ايضاً وليست مسألة يعني ما هي فقط فقهية فيها يدخل فيها اشياء يعني معاني ينبغي ان تلاحظ - 00:30:29

على اية حال آآ قلنا مذهب الامام مالك الشافعي عدم صحة اهداء ثواب الاعمال لا لحي ولا لميت قال الشاطبي رحمه الله الهبة انما صحت في الشريعة في شيء مخصوص - 00:30:46

وهو المال واما في ثواب الاعمال بلى واذا لم يكن لها دليل فلا يصح القول بها الموافقات قالوا النصوص الشرعية تدل على ان الاصل ان لا ينتفع بثواب العمل الا العامل - 00:31:04

وليس للانسان الا ما سعى ومن تزكى فانما يتزكى لنفسه وقال الامام ابن كثير رحمه الله عند قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى اي كما لا يحمل عليه وزر غيره - 00:31:26

كذلك لا يحصل من الاجر الا ما كسبه هو لنفسه قال ابن كثير رحمه الله ومن هذه الاية الكريمة استنبط الشافعي رحمه الله تعالى ومن اتبعه ان القراءة لا يصل اهداء ثوابها الى الموتى - 00:31:47

لانه ليس من عملهم ولا كسبهم. ولهذا لم يندب اليه ولم يندب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اه لم يندب اليه امته ولا حثهم عليه ولا ارشدهم اليه - 00:32:08

بنص ولا اماء قال ولم ينقل ذلك عن احد من الصحابة رضي الله عنهم ولو كان خيراً لسبقونا اليه وباب القربات يقتصر فيه على النصوص ولا يتصرف فيه بانواع الاقيس والاراء - 00:32:24

فاما الدعاء والصدقة فذاك مجمع على وصولهما ومنصوص من الشارع عليهما انتهى من تفسير ابن كثير قالوا ان هذا العمل لا يصح لان الاهداء ينافي المقصود من العبادات تحقيق المقصود يتنافى - [00:32:48](#)

كيف قالوا المقصود من العبادات الخضوع له والتذلل له سبحانه قال الشاطبي رحمه الله مقصود العبادات الخضوع لله والتوجه اليه والتذلل بين يديه والانقياد تحت حكمه وعمارة القلب بذكره حتى يكون - [00:33:16](#)

العبد بقلبه وجوارحه حاضرا مع الله ومراقبا له غير غافل عنه وان يكون ساعيا في مرضاته وما يقرب اليه بحسب طاقته والنيابة تنافي هذا المقصود وتضاده بان معنى ذلك ان لا يكون العبد عبدا - [00:33:40](#)

ولا المطلوب بالخضوع والتوجه خاضعا ولا متوجها اذا ناب غيره عنه في ذلك واذا قام عنه غيره في ذلك مقامه انتهى من الموافقات وكذلك قالوا لو صح اهداء ثواب الطاعات في الاعمال البدنية لصح في الاعمال القلبية ايضا. خلاص اطردها - [00:34:08](#)

دخلوا كل الاعمال خلص حط الرجاء قول وانا اجعل ثواب رجائي للميت واجعل ثواب محبتي لله للميت واجعل ثواب خوفي من الله للميت واجعل ثواب حيائي من الله للميت واجعل ثواب صدقي مع الله للميت. حطه في الاعمال القلبية. واجعل ثواب خشوعي للميت - [00:34:33](#)

يصح قالوا فكذلك اذا لم يصح في الاعمال القلبية لم يصح في عمل الجوارح واصلا هذا مرتبط بهذا ما في عمل جوارحي عليه ثواب الا وهو مرتبط بعمل قلبي على الاقل الاخلاص - [00:34:55](#)

فقال الشاطبي رحمه الله يعني اه في هذه الاعمال انه هل تصح ان يهدي اليه آ كالايمان وغيره من الصبر والشكر والرضا والتوكل والخوف والرجاء وما اشبه ذلك فقالوا انه هذه الاعمال القلبية لا يجوز اهداء ثوابها اجماعا - [00:35:15](#)

حتى عند الآخرين ما يجوز فكذلك الاعمال اعمال الجوارح طارق القرافي رحمه الله القربات باعتبار وصول ثوابها للغير وعدم وصول ثوابها للغير ثلاثة اقسام القسم الاول ما اتفق الناس ان الله حجر على عباده - [00:35:35](#)

في ثوابه ولم يجعل لهم نقله لغيرهم كالايمان والتوحيد والاحسان والتعظيم لله سبحانه وتعالى الفروق وقالوا ايضا الان كلام من هذا المانعين ولا المبيحين المانعين قالوا ان الثواب مجرد تفضل من الله تعالى على العامل - [00:35:56](#)

واذا كان ذلك كذلك فان الثواب نفسه ليس للعامل فيه نظر ولا اختيار الله هو الذي يثيب او لا يثيب الله يثيب قليلا او كثيرا وليس في يد العبد شيء من هذا - [00:36:30](#)

يعني انت لما تقول اهدي ثواب يعني انت تتصرف فيما لا تملك انت تملك الثواب خلاص هذا الى الله هو يثيب ولا ما يثيب ويعطي كم يعطي حسنات هذا له - [00:36:51](#)

فانت ما تتصرف في ملك غيرك هذا هذا الى الله وشأنه الى الله وهو بيد الله فلا يصح في تصرف العبد لان التصرف من توابع الملك الاختياري وليس في الجزاء - [00:37:06](#)

ذلك فلا يصح للعامل تصرف فيما لا يملك كما لا يصح لغيره هذا كلام الامام الشاطبي في الموافقات طبعا آ عرفنا الان يعني ماذا في المذاهب الاربعة من جهة المانعين وقال بهذا القول هذا منع اهداء الثواب - [00:37:31](#)

من المعاصرين اه علماء اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ عبد العزيز باز رحمه الله اه والشيخ عبد الرزاق عفيفي وغيرهما آ انه لا يجوز اهداء ثواب الاعمال طيب عرفنا الان ما هي - [00:37:49](#)

اسباب المنع او بعض حجج القائلين بالمنع ما هو القول الثاني جواز الاهداء وصحة الاهداء وانه يشرع اهداء ثواب الاعمال الصالحة للميت او الحي وان ذلك يصله وينتفع به هذا مذهب الحنفية والحنابلة - [00:38:10](#)

قال الكاساني رحمه الله من الحنفية ان من صام او صلى او تصدق وجعل ثوابه لغيره من الاموات او الاحياء جاز ذلك ويصل ثوابها اليهم بدائع الصنائع وقال ابن خزيمة رحمه الله واي قرينة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم - [00:38:34](#)

نفعه ذلك ان شاء الله قال طبعا ابن قدامة نقل ينقل يعني ان هذا اجماع المسلمين فانه في كل عصر ومصر يجتمعون ويقرؤون القرآن ويهدون ثوابهم الى ثوابه الى موتاهم من غير تكير - [00:38:53](#)

المغني طبعا لعل كلامه رحمه الله فيه شيء من التسامح لان هناك من ينكره هناك من لا يصحح هذا وليس كل المسلمين يجتمعون في كل عصر ومصر يقرأون القرآن ويهدون الثواب - [00:39:12](#)

بل وفي وكثير منهم ينكر ذلك ويقول لا تفعلوه طبعا يعني اه طالب العلم سينظر سينظر في الاقوال يعني وينبغي طبعا ان لا آآ يجعل يرجح شيئا مجرد ان فلانا قال قال به - [00:39:28](#)

يعني نحن ينبغي ان اه عندما نفكر يعني ما هو الراجح ان نتفكر في في الاسباب الدواعي الادلة يعني المرجحات وليس فقط من قال فلان قال خلاص لا طالب العلم ينبغي ان يتدبر - [00:39:52](#)

تأمل فمثلا القول بالجواز قال به شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم نصره في كتاب الروح الان مجرد ان نعرف من الذي قال بصحة هذا وقال شيخ الاسلام فلا نزاع بين علماء السنة والجماعة في وصول ثواب العبادات المالية - [00:40:14](#)

شوف لاحظ كلام شيخ الاسلام المالية وهذا يتفق معه المانعون ولا لا متفقون المالية يتفقون طبعا المانعون يقولون ليش تصل الاشياء المالية؟ لانها هي اعمال لان ممكن الواحد يحاجهم يقول لهم طيب والصدقة ليست عملا - [00:40:37](#)

ليش فقالوا هذي عليها دليل مخصوص نعم المانعون قالوا المالية نحن نقول بوصول الاشياء المالية لورود الدليل المخصوص في الصدقة والعق شخ الاسلام قال فلا نزاع بين علماء السنة والجماعة في اصول ثواب العبادات المالية - [00:40:56](#)

كالصدقة والعق ثم قال كما يصل اليه ايضا الدعاء والاستغفار لكن هنا الدعاء والاستغفار هذا ما هو اهداء ثواب انت تسأل الله ان يرحمه تسأل الله ان يغفر له وهذا قد وردت عليه الادلة الكثيرة - [00:41:22](#)

بالترحم والاستغفار للاموات لكن ما هو اهداء ثواب طيب قال والصلاة عليه صلاة الجنازة والدعاء عند قبره وهذي كلها متفق عليها شيخ الاسلام هو ذكر المقدمة المتفق عليها قال وتنازعوا - [00:41:45](#)

بوصول الاعمال البدنية كالصوم والصلاة والقراءة فاذا هو اولاً ساق من المتفق عليه وهذا ما في اشكال حتى عند المانعين كل هذه الاشياء الماضية يصححون ويقولون بها المالية كالصدقة والعق - [00:42:06](#)

والدعاء والاستغفار صلاة الجنازة عليه والدعاء له عند قبره كلها من الدعاء حتى الاستغفار دعاء اللهم اغفر له طيب قال وتنازعوا في وصول الاعمال البدنية كالصوم والصلاة والقراءة قراءة القرآن - [00:42:27](#)

مثلا والصواب ان الجميع يصل اليه وهذا مذهب احمد وابي حنيفة وطائفة من اصحاب ما لك والشافعي هذا في فتاوى شيخ الاسلام طبعا الذي قال بهذا القول ايضا اللي هو تصحيح هذا وانه يصل - [00:42:48](#)

المصنف رحمه الله الذي نشر كتابه الان الشيخ عبدالرحمن السعدي قال واي قرينة فعلها وجعل ثوابها لحي او ميت مسلم نفعه ذلك واختاروا من المعاصرين الشيخ بن عثيمين رحمه الله - [00:43:06](#)

طبعا خلافا لعلماء اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ عبد العزيز باز رحمه الله فانهم تابعوا مذهب مالك والشافعي وهذا طبعا مما يشهد انصاف الشيخ رحمه الله انه ما هو متعصب لمذهب الحنابلة - [00:43:24](#)

ولما رأى ان الارجح مذهب ما لك الشافعي في المنع تبعه اقصد الشيخ عبدالعزيز باز رحمه الله طيب المبيحون اه والمصححون الذين يقولون بصحة هذا ويبيحونه اللي هو اهداء الثواب. ما هي حجتهم - [00:43:43](#)

قالوا القياس على الاعمال التي تصل كالصدقة والدعاء قال ابن القيم رحمه الله ما هذه الخاصية التي منعت وصول ثواب القرآن واقتضت وصول ثواب هذه الاعمال وهل هذا الا تفريق بين المتماثلات - [00:44:05](#)

ده بروحه اذا هو يقول اه الصدقة بمال ولا قراءة قرآن ليش لماذا تفرقون بينهم طيب ويقول يعني قياسا على الدعاء نصحح اهداء ثواب الصلاة له والصيام له قراءة القرآن له - [00:44:27](#)

قياسا على دعاء الصدقة ما رأيكم يعني ماذا نقول هنا يعني هل ابن القيم رحمه الله مسلم به او يمكن ان يعترض عليه بماذا ليس وان ليس للانسان الا ما سعى - [00:44:52](#)

يعني نعترض بالاصل وانه ليس هناك استثناء صحيح طبعا في كلام الشاطبي رحمه الله فيما سبق انه ما يجوز القياس بالعبادات انك

تقول بما انها صحت بالصدقة والدعاء طبعاً غير انه قلنا الدعاء ما هو اهداء ثواب - [00:45:17](#)

انت تطلب من الله ان يرحم الميت. وبين اهداء الثواب انت ما تقول اللهم اجعل ثواب دعائي لفلان صح ما تقول تطلب من الله ان يرحم فلانا تطلب الله ان يغفر لفلان - [00:45:46](#)

لو كان مثلاً تيجي تقول اه يعني بعد ما تقول اذكار الصباح والمساء تقول اجعل ثوابه او تنوي ثوابها الاذكار هذي للميت لكن ما هي هذه المسألة الان؟ المسألة انهم يقيسون على - [00:46:04](#)

الصدقة والدعاء القياس على الدعاء فيه فارق اول يعني الدعاء ليس اهداء ثواب الدعاء طلب من الله ولذلك قال القرافي رحمه الله القياس على الدعاء لا يستقيم قياس انك تنوي ثواب الصلاة والصيام وقراءة القرآن للميت - [00:46:21](#)

قياسه على الدعاء لا يستقيم ثم بينها رحمه الله القرار في سبب ذلك فقال ان الدعاء يشتمل على امرين الاول حصول ما يطلبه الداعي في دعائه كالمغفرة في قولهم اللهم اغفر له - [00:46:43](#)

وكذلك ثواب الدعاء نفسه لان الداعي له ثواب على دعائه وله طلب يطلبه قال فالاول الذي هو الشيء المطلوب بالدعاء هو الذي يرجى حصوله للميت اللهم اغفر له اللهم ارحمه - [00:47:04](#)

ولا يحصل الا له فان الداعي ما قال اللهم اغفر لي قال اللهم اغفر له صحيح الملك يؤمن يقول لك بمثل لكن هذا الان فعل الملك ما الان ما ندخله في الموضوع - [00:47:26](#)

هذا فعل الملك لكن فعل الداعي نفسه ما هو؟ طلب الرحمة للميت. طلب المغفرة للميت قال القرافي رحمه الله فانه لم يدعوا لنفسه يعني هذا الداعي وانما دعا للميت بالمغفرة - [00:47:42](#)

الثاني الثواب على هذا الدعاء يعني انت عندما تدعو للميت لك اجر على هذا الدعاء ولا لا؟ لك اجر باعتباري عملاً صالحاً. لكن انت ترى ما تنوي ثوابه. انت لما تقول اللهم اغفر لفلان - [00:47:56](#)

هل تنوي ثواب الدعاء هذا ثواب العملية هذي التي تقوم بها ان تنويه الميت لا انت ترجو حصول ما تدعو به للميت من المغفرة والرحمة والجنة قال والثاني وهو الثواب على الدعاء فهو للداعي فقط - [00:48:12](#)

وليس للميت من الثواب على الدعاء شيء فالقياس على الدعاء غلط وخروج من باب الى باب القراءة فيها لا تقيس اهداء ثواب صلاة وصيام قراءة قرآن لا تقيسه على الدعاء - [00:48:35](#)

الدعاء شيء اخر وكلام واضح هذا في كتاب الفروق وكذلك يقال القياس على الصدقة والحج والصوم لا يستقيم لان هذه الافعال اذا عملت عن الميت تعمل من باب النيابة لا من باب اهداء الثواب - [00:48:52](#)

فلا تقيس عليها ايضاً. يعني الان اذا جيت تقول اليس قد ثبت الحج عن الميت اذا قراءة القرآن واهدي ثوابها قياساً على الحج عن الميت ماذا نقول ما يستقيم ليش - [00:49:15](#)

ايوا الحج نيابة مات وما حج ناخذ من ماله ونحج او واحد يتبرع ويحج عنه نيابة حتى يسقط فرض الميت واما اهداء الثواب شيء اخر غير النيابة فلا يقاس هذا على هذا - [00:49:43](#)

ويؤيد هذا الذين سألو النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لم يسألوه عن اهداء الثواب ثواب العمل بعده يعني احج ان امي ماتت احج عن اعتمر عنها؟ ان ابي ان ابي افاحج عنه - [00:50:09](#)

قال حج عن ابيك واعتمر. ابوه مات ما حج ولا اعتمر. قال حج عن ابيك واعتمر فهم ما سألوه عن اهداء الثواب هو ما قال له انا اريد ان احج انا - [00:50:25](#)

عن نفسي واهدي ثوابها للميت او اشرك الميت فيه كان لي ولغيري مثلاً لا ما هو هذا السؤال احج عنه اعتمر عنه هذه نيابة وليست اهداء كما قال سعد رضي الله عنه اينفعها ان اتصدق عنها ولم يقل ان اهدي لها ثواب ما تصدقت به عن نفسي - [00:50:40](#)

وكذلك قول المرأة الاخرى افاحج عنها وقول الرجل الاخر افاحج عن ابي يعني نيابة فاجابهم عليه الصلاة والسلام بالاذن في الفعل عن الميت لا باهداء ثواب ما عملوه لانفسهم الى موتاهم - [00:51:10](#)

انت تعمل انت تعمل لنفسك ثم تهدي لغيرك لا قال فهذا لا يعرف انه صلى الله عليه وسلم سئل عنه قط ولا يعرف عن احد من الصحابة انه فعل وقال اللهم اجعل لفلان ثواب عملي متقدم - [00:51:28](#)

او ثواب ما عملته لنفسي هذا الكلام يقر به ابن القيم رحمه الله كما في كتاب الروح ونقله فاذا مسألة النيابة تختلف عن مسألة الاهداء طيب بماذا احتج المبيحون ايضا - [00:51:43](#)

المجوزون لهذا قالوا بان الثواب حق للعامل بما انه الثواب حق للعامل فاذا وهبه لاخيه المسلم فما المانع كما لا يمنع من هبة المال في الحياة اني انا اهب المال لاهلي المسلم. طيب بعد - [00:52:01](#)

بعد ما يموت اهبه من الثواب وحتى وهو حي اذا انا مثلاً اهب من المال فاهب من الثواب لكن هذا لما نقول اه في ثواب للعامل فهو شيء يرجي يعني يرجي للعامل ان ينال الثواب على هذا العمل - [00:52:29](#)

وليس ملكا له والاهداء فرع عن الملكية فاثبتوا الملكية حتى نجوز الاهداء وهذا يفتقر الى الدليل قالوا ايضا المانعون ردوا. قالوا ثم لو سلمنا انه يملك فاعطونا دليل على انه يصح له ان يتصرف فيه - [00:52:52](#)

لان هذه قضية يعني قضية اخروية مسألة الثواب احنا ما نتكلم الان عن شيء دنيوي انه انت والله تملك هذي تصرف فيها هذه قضية اخروية وان هذا الثواب يعني هل يصح التصرف فيه من من هذا العامل - [00:53:29](#)

ويوزعه كما يشاء اللهم اجعل نصف ثواب ختمتي لامي ونصفها لابي ثلثها لجدي وثلثها اجعل هل هو يعني هل هذا التوزيع من حق العبد يعني آآ طيب الله وعد وان شاء الله يأتيك اجر انت يا ايها العامل. لكن هل يحق لك التصرف فيه - [00:53:47](#)

طيب ماذا اجاب المجيزون عن الالية وان ليس للانسان الا ما سعى قال قالوا هي نفت الاستحقاق لسعي الغير ولم تنفي الانتفاع بسعي الغير والفرق بينهما بين كما في جامع المسائل ابن تيمية - [00:54:19](#)

قال شيخ الاسلام لكن الجواب المحقق في ذلك لكن الجواب المحقق لكن الجواب المحقق في ذلك ان الله تعالى لم يقل ان الانسان لا ينتفع الا بسعي نفسه وانما قال ليس للانسان الا ما سعى - [00:54:37](#)

فهو لا يملك الا سعيه لا يملك الا سعيه واما سعي غيره فهو له كما ان الانسان لا يملك الا مال نفسه ونفع نفسه فمال غيره ونفع غيره هو كذلك للغير - [00:54:56](#)

لكن اذا تبرع به الغير جاز اذا تبرع له الغير بذلك جاز وهكذا اذا تبرع له الغير بسعيه نفعه الله بذلك كما ينفعه بدعائه له والصدقة عنه وهو ينتفع بكل ما يصل اليه من كل مسلم - [00:55:16](#)

سواء كان من اقاربه او غيرهم كما ينتفع بصلاة المصلين عليهم ودعائهم له عند قبره مجموع الفتاوى وقال الامين الشنقيطي رحمه الله في تفسير الالية وليس للانسان الا ما سعى - [00:55:35](#)

الالية انما دلت على نفي ملك الانسان لغير سعيه ولم تدل على نفي انتفاعه بسعي غيره لانه لم يقل وان لن ينتفع الانسان الا بما سعى وانما قال وان ليس للانسان - [00:55:55](#)

وبين الامرين فرق ظاهر لان سعي الغير ملك لساعيه ان شاء بذله لغيره فانتفع به ذلك الغير وان شاء ابقاه لنفسه اضواء البيان طبعا ممكن يقال نحن ما نخالف في مسألة انتفاع الانسان بعمل الغير - [00:56:12](#)

الا تراه ينتفع بدعاء غيره بل في الحياة في الحياة الم يقل بعض السلف اني اطيل في صلاتي من اجلك. يقول لي احد اولاده اني اطيل في صلاتي من اجلك يعني ايش - [00:56:35](#)

يحفظك الله بذلك الا ترى ان الاحياء ينتفعون بصالح الامرين المعروف والناهي عن المنكر فيذكر الله العذاب عنهم ببركة وجود هؤلاء الصالح والاخيار والامرئين الناهيين والدعاة فيستفيد الحي من غير عمله - [00:56:53](#)

في الحياة فنحن ما ننفي انتفاع الغير يعني حتى من الاموات بعمل غيره مثل الدعاء اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات ليس هذا النقاش. النقاش ليس في الانتفاع النقاش في مسألة خاصة - [00:57:17](#)

اخص من الانتفاع وهي اهداء الثواب فاذا هذا ممكن يجاب على كلامهم يعني انه ليس الاعتراض الان على قضية الانتفاع يعني كان

النقاش الان في اهداء الثواب والحاصل ان الشيء الثابت هو النيابة عن الميت بالقيام ببعض الواجبات التي تركها في حياته هذا -

[00:57:38](#)

يعني متفق عليه مفروغ منه طيب وكذلك انتفاعه بالصدقة والدعاء وهذا متفق عليه مفروغ منه النزاع وقع في اهداء الطاعات اهداء

ثواب الطاعات للاحياء والاموات هذا الذي فيه النظر والنقاشات هذه - [00:58:02](#)

والثواب بالحقيقة امر مجهول بيد الله تعالى كامور الآخرة يعني مثل مصائر العباد هذا مين اللي تحت المشيئة ومين اللي ما اللي ما

لن لن يدخله الله تحت المشيئة ومن الذي سيأذن الله بالشفاعة له - [00:58:22](#)

ومن الذي لن يأذن الله بالشفاعة له؟ ومن الذي سيكون في القبضة الناجية من النار او الخارجة من النار هذه يعني يقول صاحب

تفسير المنار فان الثواب امر مجهول بيد الله تعالى - [00:58:46](#)

وحده كامور الآخرة كلها فانها من عالم الغيب التي لا مجال للعقل فيها وما وعد الله تعالى به المؤمنين الصالحين المخلصين له الدين

من الثواب على الايمان والاعمال بشروطها لا يعرفون كنهه ولا مستحقه على سبيل القطع - [00:59:04](#)

ولذلك امروا ان يكونوا بين الخوف والرجاء ولا يلا نتصور ان بنينا نحن قطعنا بالثواب وجعلنا نتصرف هذا لفلان وهذا لفلان طيب

نحن اصلا ما نعرف هل في ثواب اصلا ولا لا - [00:59:23](#)

وفي فتاوى اللجنة الدائمة لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نعلم انه قرأ القرآن ووهب ثوابه للاموات من اقربائه او من

غيرهم ولو كان ثوابه يصل اليهم لحرص عليه وبينه لامته لينفعوا به موتاهم - [00:59:37](#)

فانه عليه الصلاة والسلام بالمؤمنين رؤوف رحيم وقد سار الخلفاء الراشدون من بعده وسائر اصحابه على هديه في ذلك رضي الله

عنهم ولا نعلم احدا منهم اهدى ثواب القرآن لغيره - [00:59:51](#)

والخير كل الخير في اتباع هديه صلى الله عليه وسلم وهدى خلفاء الراشدين وسائر الصحابة رضي الله عنهم وعلى هذا لا تجوز

قراءة القرآن للميت ولا يصل اليه ثواب هذه القراءة بل ذلك بدعة - [01:00:04](#)

هل طبعا رأي رأي اللجنة يعني مع القائلين بالمنع اما انواع القربات الآخرة فما دل دليل صحيح على وصول ثوابه الى الميت وجب

قبوله. كالصدقة عنه والدعاء له والحج عنه - [01:00:16](#)

وما لم يثبت فيه دليل فهو غير مشروع حتى يقوم عليه الدليل وعلى هذا لا تجوز قراءة القرآن للميت ولا يصل اليه ثواب هذه القراءة

في اصح قول العلماء بل ذلك بدعة - [01:00:31](#)

فتاوى اللجنة طبعا لانك انت الان اذا قررت انه يصل خلاص حتى ممكن واحد تكون اذكار اذكار الصباح والمساء ويهدي الثواب

والختمات يهدي الثواب اه يلاه اهدي ثواب حضوري لحلقة العلم هذه - [01:00:45](#)

لفلان واهدي ثواب قراءتي في كتب الفقه وتعلمي لفلان وهكذا وقد سبق ان قلنا ان هذا الاهداء يعني ممكن يدل على نوع من يعني

الاستغناء مع انه انت محتاج الى - [01:01:04](#)

كل حسنة وما تستطيع تقول اصلا اللي راح يجيني من الاهداء اعظم من من الثواب نفسي من اين يعني لو واحد صلى اصلا لو اهديته

الله راح يعطيني اكثر من اين - [01:01:29](#)

يعني ما هو الدليل على ذلك في في اجر من يعني من اعطى من اهدى ثوابا وشيخ الاسلام ابن تيمية نفسه رحمه الله مع انه هو يرى

بوصول الاعمال بجواز اهداء الثواب يقول - [01:01:47](#)

الامر الذي كان معروفا بين المسلمين في القرون الفاضلة انهم كانوا قال يدعون للمؤمنين والمؤمنات كما امر الله بذلك يدعون

لاحيائهم وامواتهم في صلاتهم على الجنائز وعند زيارة قبورهم وغير ذلك من مواطن الاجابة - [01:02:10](#)

ولم يكن من عادات السلف اذا صلوا تطوعا او صاموا تطوعا او حجوا تطوعا او قرأوا القرآن ان يهدوا ثواب ذلك الى موتى المسلمين

بل ولا بخصوصهم بل كان من عاداتهم كما تقدم. ادعوا للميت ترحم عليه. استغفر له. تصدق - [01:02:26](#)

عنه قال فلا ينبغي للناس وهو شيخ الاسلام عنه قائل يقول بالجواز يقول فلا ينبغي للناس ان يعدلوا عن طريق السلف فانه افضل

واكمل جامع المسائل فاذا هو يقول بجواز الاهداء ولكن يقول الافضل والاكمل وعمل السلف - [01:02:48](#)

انك ما تهدي ما كان من هدي السلف يقرأ ختمه ويهدي ما كان فالافضل والاكمل عدم طب نحن الان يعني ونحن نختم كتاب الجنائز وفي نهايته اللي هو وصول الاعمال الى الاموات - [01:03:12](#)

اه مسألة استئجار قارئ ليقرأ القرآن على روح الميت وهذي تعمل الان في العزا في السراقات في في كثير من البلدان يجيب قارئ يقرأ على روح الميت وربما يقولون الفاتحة - [01:03:31](#)

على رح فلان مشهورة جدا طبعا انت لما تراجع ما في دليل عليها ابدأ يعني هذه قضية الفاتحة على روح فلان ما هي واردة لكن ادخلت كذا ادخالاً يعني مثلاً في في الخطبة في الخطبة - [01:03:54](#)

موافقين يا جماعة خلاص هذا هذا الشاب هذا ولدنا هذا ابننا وهذي بنتكم موافقين اكدننا الفاتحة خلاص الفاتحة هذي طب وين الدليل على انه خلاص يعني الفاتحة في الخطبة - [01:04:12](#)

يعني ما ادري هو يمكن بعضهم يعتبر ان الفاتحة عقد يعني يقول خلاص قرينا الفاتحة زوجته مع انه النكاح ايجاب وقبول يعني فيها زوجتك وقبلت على اية حال مسألة استئجار قارئ ليقرأ القرآن على روح الميت قال ابن ابي العز الحنفي رحمه الله - [01:04:29](#)

واما استئجار قوم يقرأون القرآن ويهدونه للميت فهذا لم يفعله احد من السلف ولا امر به احد من ائمة الدين ولا رخص فيه والاستئجار على نفس التلاوة غير جائز بلا خلاف - [01:04:48](#)

يعني تعال اعطيك فلوس تقرأ هذا يعطيك فلوس تقرأ لا تجوز والنبي عليه الصلاة والسلام اخبر ان قوما سيأتون يتأكلون بالقرآن وابن مسعود الصحابي بين التعامل معهم قال فلا تعطوهم - [01:05:03](#)

يعني لو واحد طلع طالع كذا في المسجد انت طالع من المسجد وهو في الطريق ان الذي ويقرأ جود ويمد يده ايش الحل؟ ايش قال الصحابي؟ فلا تعطوهم طيب قال ابن ابي العز رحمه الله - [01:05:20](#)

والاستئجار على نفس التلاوة غير جائز بلا خلاف وانما اختلفوا في جواز الاستئجار على التعليم ونحوه استأجر معلم قرآن تاجي المدرس تحفيظ قال مما فيه منفعة تصل الى الغير والثواب لا يصل الى الميت الا اذا كان العمل لله - [01:05:39](#)

وهذا يعني هذا المستأجر على القراءة في العزا اللي جاييبنه من نقابة المقرئين فئة الف وباء وجيم هذا اللي جاييبنه هذا اللي مستأجرينه على قراءة القرآن في العزاء قال وهذا لم - [01:06:01](#)

يعني يقيم هذا اللي اللي اتي ما جاء بعبادة خالصة هذا جاي يقرأ ياخذ فلوس فاي اجر في قراءته حتى يصل للميت فاي اجل في قراءته حتى يصل الميت وهو جالس ياخذ اجرة - [01:06:22](#)

على هذا العمل جاييبنه مقرف العزا ياخذ فلوس ليش جاييبنه اذا على روح الميت وبين الثواب تبعه اصلاً؟ وبين وبين الاجر اذا كان ياخذ اجرة؟ وبين الاجر اذا كان ياخذ اجرة وبين الاجر - [01:06:37](#)

فتبغى تهدي ايش يعني؟ قال والثواب لا يصل الى الميت الا اذا كان العمل لله وهذا اي لم يقيم بالعبادة خالصة فلا يكون ثوابه ما يهدي فلا يكون ثوابه ما يهدي الى الموتى - [01:06:54](#)

ولهذا لم يقل احد انه يكتري من يصوم ويصلي ويهدي ثواب ذلك الى الميت فان تبغى تفهم واحد يجيب قارئ في العزا على روح فلان ويعطيه فلوس قل له يجوز في الاسلام - [01:07:10](#)

اني استأجر واحد يصلي والاجر للميت استأجر واحد تقوم بفلوس والاجر الميت فكيف انت الان تستأجر هذا المقرئ القرآن تعطيه اجرة وتقول الاجر للميت؟ اي اجر وبين الاجر وهو انما قام بما قام به للمال - [01:07:25](#)

ولو ما عطيته راح يجي يقرأ لك في العزا قال لكن اذا اعطى لمن يقرأ القرآن ويعلمه ويتعلمه معونة لاهل القرآن على ذلك كان هذا من جنس الصدقة عنه لا يجوز شرح الطحاوية - [01:07:53](#)

وقال شيخ الاسلام فان الاستئجار على التلاوة لم يرخص فيه احد من العلماء الفتاوى قال الشيخ ابن عثيمين في قضية استئجار مقرئ للميت استئجار مقرئ يقرأ قرآن ليصل الثواب الى الميت - [01:08:15](#)

قال الشيخ هذا من البدع وليس فيه اجر لا للقارئ ولا للميت لا للقارئ لانه جالس ياخذ فلوس من وين الاجر والثواب رح يجيه ويأخذ ان مالا ولولا المال ما قرأ ولا جاء - [01:08:31](#)

والميت خلاص اذا ما في ثواب يعني ماذا سيهدى يعني صفر عدم واذا كان هذا الذي جاء ياخذ يقرأ بفلوس اذا كان عليه وزر لانه يبتغي الدنيا بعمل الآخرة فايش راح يطلع للميت - [01:08:50](#)

وزر فاين عقولكم يا من تستأجرون في العزاء اين عقولكم طبعاً هي مسألة علم ما في علم فيتفرع عنه بدع وافعال كثيرة على غير اساس ولا هدى قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله هذا من البدع وليس فيه اجر - [01:09:08](#)

لا للقارئ ولا للميت ذلك لان القارئ انما قرأ للدنيا والمال فقط انما قرأ للدنيا والمال فقط وكل عمل صالح يقصد به الدنيا فانه لا يقرب الى الله ولا يكون فيه ثواب عند الله. وعلى هذا فيكون هذا العمل. يعني استئجار شخص ليقراً القرآن على رح الميت - [01:09:31](#)

يكون ضائعاً ليس فيه سوى اتلاف المال على الورثة فليحذر منه فانه بدعة ومنكر مجموع فتاوى الشيخ طبعاً فاذا هو ما هو فقط ضائع وفيه وزر انه بدعة وافساد ايضاً النوايا انت انت الان تعينه على افساد نيته - [01:09:53](#)

ان يقرأني المال لا للثواب بخلاف ما يرتب من المال لمدرسي التحفيظ او للطلبة للتفرغ للحفظ او التعلم او التعليم فتفريغ تفريغ طلاب العلم والعلماء والقضاة والمفتين واهل الحسبة - [01:10:15](#)

هذا ليس مقابل عملهم لا هذا تفريغاً لهم ليعلموا لانه لو ما فرغوا سيكون القاضي مشغولاً بالكسب والمفتي في السوق والمعلم معلم القرآن اه في اه البحر يصيد وخلاص كل واحد بيتكسب - [01:10:49](#)

فهذا تفريغاً لهم لاعانتهم على العمل الصالح وهو بالتعليم والتحفيظ والتدريس يرق اين هذا وهذا بهذا نكون قد انهينا الكلام عن كتاب الجنائز او على كتاب الجنائز ويليه كتاب الزكاة ان شاء الله تعالى وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:11:19](#)